

بحار الأنوار

[164] فيما افتدت به " وإذا فعل ذلك فقد بانت منه بتطبيقه وهي أملك بنفسها إن شاءت نكحته، وإن شاءت فلا، فإن نكحته فهي عنده على ثنتين (1). 6 - اعلام الدين: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: أيما امرأة اختلعت من زوجها لم تزل في لعنة الله وملائكته ورسوله والناس أجمعين، حتى إذا نزل بها ملك الموت قيل لها: ابشري بالنار، فإذا كان يوم القيامة قيل لها: ادخلي النار مع الداخلين، ألا وإن الله ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق ألا وإن الله ورسوله بريئان ممن أضرب امرأة حتى تختلع منه، ومن أضرب امرأة حتى تفتدي منه لم يرص الله عنه بعقوبة دون النار، لأن الله يغضب للمرأة كما يغضب لليтим. 4 - * " باب التخيير " * الايات: الاحزاب: " يا أيها النبي قل لازواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن واسرحكن سراحا جميلا * وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما " (2). وقال: " ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك " (3). 1 - ضا: وأما المخير فأصل ذلك أن الله أنف لنبيه صلى الله عليه وآله بمقالة قالها بعض نساءه: أترى محمدا أنه لو طلقنا ألا نجد أكفاء من قريش يتزوجونا ؟ فأمر نبيه صلى الله عليه وآله أن يعتزل نساءه تسعة وعشرين يوما، فاعتزلهن في مشربة أم إبراهيم عليه السلام، ثم نزلت هذه الآية " يا أيها النبي قل لازواجك إن كنتن تردن الله ورسوله و _____ (1) تفسير العياشي ج 1 ص 117. (2) سورة الاحزاب: 28. (3) سورة الاحزاب: 51.